والمضاف لنا المتكلم فان التغيير فيها حكمي لانه منوي مقدر ولو
اسقط الشيخ رحمه الله تعالى المثال اعم الاخر حقيقة وحكما
والتغيير لفظا وتقديرا اللهم الا ان يقال المثال لا يخصص
وقوله كاخرز يد هذا خبر لمبتدا محذوف تقديره وذلك كاخرز يد
وقوله او حكما تفصيل للاخر وقوله كاخريداي ودم واخ
واب يدي اويدي بسكون الدال او فتحها وكذلك اصل
اب واخ ابوو اخو فحذف الاخر تخفيفا قوله والمراد بتغيير
الاخر تصييره مرفوعا او منصوبا او مخفوضا بعد ان يكو كان
موقوفا قبل التركيب الخ قوله والمراد مبتدا وخبره تصييره
اي نقله من حالة الى حالة اي صيرورته وضميره عائد
الى الاخر وقوله مرفوعا خبر قوله تصييره واسمها الضمير
المتصل بها لانه من اخوان كان وقوله او مخفوضا لو زاد او مجرو
لكان اولى الا ان يقال لم يذكره ليلا يرد الفعل المجزوم بحذف
اخره فان الاخر محذوف للاعراب وقوله بعد متعلق بتصيير
وقوله ان كان الخ ان ماد خلت عليه في تاويل مصدر مضاف
الى بعضي اي بعد كونه وكان الاولى للنظم رحمه الله تعالى ان يقول
بعد ان لم يكن كذلك لانه لا يتحمل الا تنقال من حالة الاعراب
الى اخرى اذ عبارته قاصرة على حالة الوقف وقوله والمراد
الخ هذا جواب عن سؤال مقدر وهو اذا كان الاعراب معنويا
وهو التغيير فزيد من قولنا جاز يد ليس فيه اعراب وما يحمل
حتى تنصبه وتقول رايت زيدا وحوايه بان فيه تغيير مقدر
لان الاسم قبل التركيب مع العوامل فيه ثلاثة اقوال قيل معرب
اي بالقوة وقيل مبنية وقيل موقوفة على كل حال اذا ركب حصل
التغيير وهذا معنى قول الشيخ رحمه الله تعالى قوله والمراد
بالكلم هنا الاسم المتمكن والفعل المضارع الذي لم يتصل باخره

نون الاناث ولم تباشره نون التوكيد الخ المراد مبتدا خبره
الاسم فقوله هنا اي لا معناه اللغوي وهو اطلاقه على
ثلاثة فاكثر نحو قام زيد وقوله المتمكن اي الذي لم يشبه
الحرف الموجب لبنايه والمراد بالمتمكن المعرب سواء كان مع
ذلك منصرفا كزيد والفتى او ممنوعا من الصرف كاحمد
ومساجد والحاصل ان الاسم على ثلاثة اقسام لانه اما
ان يخلو من الشبيهين اي شبه الفعل والحرف فيكون معربا
منصرفا واما ان يشبه الفعل فيعرب الا انه يمنع من الصرف
واما انه يشبه الحرف فيبنى كالموصولات واسما الشروط
والاستفهام واسما الافعال والاشارة وقوله والمراد الخ هذا جواب
عن المتن لان الكلم علم فيما ذكره الشيخ رحمه الله تعالى وغيره تخصيصه
بالاسم المتمكن والفعل المضارع الخالي هو مراد المتن بناء على ان
المراد يدفع الايراد وهو احد قولين في المسالة والثاني لا يدفعه
وقوله الذي لم يتصل باخره نحو نون الاناث اي المعرب اما اذا
اتصل به نون الاناث فانه يبنى معها على السكون كقوله تعالى
والمطلقات يتربص والوالدات يرضعن ولا يحل لهن ان يكتمن فمحل
الفعلين الاولين الرفع للتجرد ومحل يكتمن النصب بان وذهب
بعضهم الى انه اذا بني لا محل له وهو قول لا يعول عليه وقوله
ولم تباشره نون التوكيد اما لو باشرته بقسميها اي الثقيلة
والخفيفة فانه يبنى معها على الفتح نحو قوله تعالى ليسجنن
وليكونا من الفعل معهما ومع نون الاناث في محل رفع اولا وفاعل
كلام بعضهم انه في محل رفع وهو كذلك كما تقدم ليلا يلزم
تمشيته العامل للعمل وتطوعه عنه لاختلاف العوامل
اي لوجود اختلاف العوامل المزال فيه للمجنس وقد
ابطلت ما في الجمع من معنى الجمعية فيكون اختلاف صفة